ما ذكره بعض من صنف في نحن الفقها من ان قولهم غسل الجنابة
والجمعة وشبههما بالفهم نحن فهو خطا منه بل الذي قالوه صواب
كما ذكرناه واما الغسل كجمر القين فهو اسم لما يغسل به الرأس
من خطمي وغيره والله اعلم **باب فضل الوضوء**
قال مسلم رحمه الله حدثنا اسحق بن منصور ثنا حيان بن هلال
حدثنا ابان حدثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه عن ابي
مالك الاشعري هذا الاسناد مما تكلم فيه الدارقطني وغيره
فقالوا سقط فيه رجل بين ابي سلام وابي مالك والساقط عبد
الرحمن بن غنم قالوا والدليل على سقوطه ان معاوية بن سلام
رواه عن اخيه زيد بن سلام عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن
ابن غنم عن ابي مالك الاشعري وهكذا اخرجه النسائي وابن
ماجة وغيرهما ويمكن ان يجاب لمسلم عن هذا بان الظاهر من حال
مسلم انه علم سماع ابي سلام لهذا الحديث من ابي مالك فيكون ابو
سلام سمعه من ابي مالك وسمعه ايضا من عبد الرحمن عنه وكيف كان
فالمتن صحيح لا مطعن فيه والله اعلم واما حيان بن هلال فبفتح
المهملة والثانية الموحدة واما ابان فتقدم في اول الكتاب انه يجوز صرفه
وتركه وان المختار صرفه واما ابو سلام فاسمه ممطور الاعرج
الحبشي الدمشقي نسب الى حي من حمير من اليمن لا الى الحبشة
واما ابو مالك فاختلف في اسمه فقيل الحارث وقيل عبيد وقيل
كعب بن عاصم وقيل عمرو وهو معدود في الشاميين **قوله**
صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ
الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملا ما بين السموات
والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن
حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها
الشرح هذا الحديث عظيم اصل من اصول الاسلام قد اشتمل

على مهمات من قواعد الاسلام فاما الطهور فالمراد به الفعل
فهو مضموم الطاء على المختار وقول الاكثرين ويجوز فتحها كما
تقدم واصل الشطر النصف واختلف في معنى قوله صلى الله
عليه وسلم الطهور شطر الايمان فقيل معناه ان الاجر فيه ينتهي
نصفه الى نصف اجر الايمان وقيل معناه ان الايمان يجب
ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا ان الوضوء لا يصح الا مع
الايمان فصار لتوقفه على الايمان في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان
هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة
شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر ان
يكون نصفا حقيقيا وهذا القول اقرب الاقوال ويحتمل ان
يكون معناه ان الايمان تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر وهما
شطران للايمان والطهارة متضمنة للصلاة فهي انقياد في
الظاهر والله اعلم واما **قوله** صلى الله عليه وسلم والحمد لله تملأ
الميزان فمعناه عظم اجرها وانه يملا الميزان وقد نظاهرت
نصوص القرآن والسنة على وزن الاعمال وثقل الموازين وخفتها
واما **قوله** صلى الله عليه وسلم وسبحان الله والحمد لله تملآن
او تملا ما بين السموات والارض فضبطناه بالتا المثناة من فوق
في تملآن وتملا وهو صحيح فالاول ضمير مؤنثتين غائبتين والثاني
ضمير هذه الجملة من الكلام وقال صاحب المحرر يجوز تملآن
بالتانيث والتذكير جميعا فالتانيث على ما ذكرناه والتذكير على
ارادة النوعين من الكلام او الذكرين قال واما يملا فمذكر
على ارادة الذكر واما معناه فيحتمل ان يقال لو قدر ثوابهما
جسما لملا ما بين السموات والارض وسبب عظم فضلها ما اشتملا
عليه من التنزيه لله تعالى بقوله سبحان الله والتفويض والافتقار
الى الله تعالى بقوله الحمد لله والله اعلم واما **قوله** صلى الله عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)